اجمعوا المدرس القرآن بعده اهدا ثواب ذلك له ولعله جنس سماع الاجماع للذكر صحيح والقرآن
سيد الذكر وافضله والله اعلم قال النووي رحمه الله اجمع العلماء على ان الدعاء للاموات ينفعهم
ويصلهم ثوابه واحتجوا بقوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا الآية وغيرها
من الآيات والاحاديث المشهورة قال واختلف في وصول ثواب قراءة القرآن فمنهم من قال
يصل ومنهم من قال لا يتصل والاختيار ان يقول القارئ بعد قراءته اللهم اوصل ثواب ما قرأته
الى فلان والله سبحانه اعلم وقد صرح ابن القيم في كتاب الروح باستحباب ذلك ووصول ثواب القراءة
الى الميت وللترجيح واشار علي رضي الله عنه بقوله وسنه ان يصنع الخ الى انه من السنة ان يحمل لاهل
الميت طعام لحديث عبد الله ابن جعفر قال لما جاء نعي جعفر قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اصنعوا
لآل جعفر طعاما فانه قد جاءهم ما يشغلهم اخرجه احمد وابو داود والترمذي وحسنه والحاكم وابن ماجه
والبيهقي وقوله ولا عليهم الخ اشارته الى ما يعرف في بعض الجهات من ان اهل الميت يصنعون
طعاما لمن حضر وذلك بدعة منكرة قوله والنهي عن تعلية القبور ✤ وقد صح في حديثه المشهور ✤
وعن بني القباب والمشاهد ✤ او اتخاذهن كالمساجد ✤ وعن ضلوع [illegible] البهاء ✤
ووطيها والاتكا عليها ✤ كذلك السرج فوق القبر ✤ النهي عنه وارد للخبر ✤ بعد المناهي
المذكورة بانه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال العلامة ابن القيم رحمه الله نهى النبي صلى الله عليه
وآله وسلم عن اتخاذ القبور مساجد وايقاد السرج عليها واشتد نهيه عن ذلك حتى لعن فاعله
ونهى عن الصلاة الى القبور ونهى امته ان يتخذوا قبره عيدا ولعن زوارات القبور وكان هديه
ان لا تهان القبور وتوطأ ويجلس عليها ويتكأ عليها ولا تعظم بحيث يتخذ مساجد فيصلى عندها
ويتخذ اعيادا او اوثانا انتهى وورد في ذلك عدة احاديث منها ما رواه الامام زيد بن علي عن ابيه عن
جده عن علي عليهم السلام قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعن الله اليهود والنصارى
اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وحديث ابي الهياج الاسدي قال قال لي علي بن ابي طالب رضي
الله عنه الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تدع تمثالا الا
طمسته ولا قبرا مشرفا الا سويته اخرجه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي وعن جابر رضي الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يجصص القبر وان يبنى عليه وان يقعد عليه وان يكتب
عليه وان يوطأ اخرجه الجماعة الا البخاري وابن حبان وقد كرر الكلام على ذلك ابن القيم في مواضع من
كتابه الهدي وذكر ما ورد في ذلك من التشديد والترهيب وان بناء القباب والمشاهد على القبور من
المنكر الذي يجب على كل من قدر على ازالته ان يزيله ويهدم ذلك واطال الكلام في ذلك والله اعلم
وقيل لا باس بذلك اذا كان على قبر فاضل لاستعمال المسلمين ذلك وعدم انكاره ورده العلامة
المقبلي في المنار وقال اما الفطرا [illegible] كل الناس النهي الشديد الذي لم يعارضه شي اخرجه الطيالسي
واحمد وابو داود والترمذي وقال حسن والنسائي والحاكم في المستدرك والبيهقي في السنن
وابن حبان من حديث جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابن عباس رضي الله عنه
مرفوعا لعن الله زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج واخرجه احمد ومسلم وابو
داود والترمذي والنسائي وابن حبان من حديث جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحديث
السابق قريبا واخرجوا الا ابن حبان عن ابي الهياج وذكر الحديث المتقدم واخرج احمد والطبراني والمقدسي

عن اسامه

عن اسامة ابن زيد مرفوعا لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد واخرجه
احمد والبخاري ومسلم وابو داود من حديث عائشة وابن عباس ومسلم ايضا من حديث ابي هريرة واخرجه
بدون ذكر النصارى ابن سعد عن علي عليه السلام والنسائي عن ابي هريرة واحمد والطبراني والضياء
المقدسي عن زيد بن ثابت واخرج من حديث جندب قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل
ان يموت بخمس يقول الا لا تتخذوا القبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك واخرج عبد الرزاق عن
زيد بن اسلم مرسلا اللهم لا تجعل قبري وثنا يصلى اليه واشتد غضب الله على قوم اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد واما الاحتجاج باستعمال المسلمين فقد قدمنا ان الحجة اجماع المجتهدين ولم
ولم يفعل هذا السلف الاول ولا اجماع بعد كما قررناه في نجاح الطالب من ان الاجماع لا يمكن بعد
سبق الخلاف مع انه لا اجماع وانما هو من البدع التي تنتمي الى الملوك واتباعهم واشباههم ثم
سعيهم العامة وعشي جلهم الخاصة وما انتشرت البدع الا هكذا ولعل بعد هدم بيوت
النبي صلى الله عليه وآله وسلم وانشائها المسجد وكان ينبغي ان يعد هذا من اعظم الحوادث
ولبث الفهم ينوا بعدهم ويتوسعوا في الهوى وتركوا الحجرة الشريفة على حالها لتكون موعظة
وتركه وقد وقع لصالحي الامة فقد تولى ذلك عمر ابن عبد العزيز حين تولى لابن عمه الجبار امرة
المدينة واعني ان الله صانه عن ذلك انتهى ولعله من باب عدم فعل السلف لا يمنع صحة الاجماع
بعد ما لم يثبت على استقباح ذلك والله اعلم وخص بعضهم التحريم بما وقع في المقبرة المسبلة التي اعتاد
المسلمون الدفن فيها وان ذلك هو الذي يجب هدمه قال ابن حجر المكي وسبب ذلك ولاة الجور وقضاة
السوء وقول بعضهم ان احدا لم ينكر البناء فيها مردود ذكره في شرح المشكاة ولعل الاظهر عدم الفرق
بين المسبلة وغيرها كما هو ظاهر الاحاديث والله اعلم واما كراهة الجلوس على القبر والوطء له والاتكاء
فعليه ما تقدم وعن ابي مرثد الغنوي قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لان يجلس على جمرة فتحرق
ثيابه فتخلص الى جلده خير له من ان يجلس على قبر وعن عمرو ابن حزم قال رآني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
متكئا على قبر فقال لا تؤذ صاحب هذا القبر او قال لا تؤذه واختلف في كون النهي للحظر ام للكراهة
والاظهر كونه للحظر الا لعذر كان لا يجد ممرا الا فوق القبر او نحو ذلك كما ذكره بعض العلماء والله اعلم

هديه صلى الله عليه وآله وسلم في زيارة القبور ✤

وهديه المعروف في الزيارة ✤ رواه كل حافظ اثاره ✤ يزورهم مسلما عليهم ✤
ويحسن بالدعاء اليهم ✤ وسائلا العافية لهم وله ✤ لا مثل ما يفعل بعض الجهلة ✤
من النداء باسم من يزوره ✤ بحسب ان تقضى به اموره ✤ معفرا بتربه جبينه ✤
مكثرا من الشكا حنينه ✤ ورافعا الصوت كالشاكي ✤ اليه ذا نوع من الاشراك ✤
والذبح عند القبر للانعام ✤ اشبه بالقربان للاصنام ✤ اي هدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
في زيارة القبور الذي رواه عنه حافظوا الاخبار من اصحابه رضي الله عنهم وقد ورد في ذلك
احاديث كثيرة وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلما
كان ليلتها منه يخرج الى البقيع فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين واتاكم ما توعدون
وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لاهل بقيع الغرقد رواه مسلم وابو داود والنسائي
زاد ابو داود والنسائي اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتنا بعدهم وعن بريدة الاسلمي قال رسول الله

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)